

عمدة الأحكام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | باب ما جاء

في الرياء

عبدالرحمن العجلان

العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. سم بالله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين.

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:00:01](#)

قال المؤلف رحمه الله تعالى في باب ما جاء من في الرياء عن وعن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا. قال الله تعالى انا اغنى الشركاء

عن الشرك من عمل عملا اشرك معي فيه غيري تركته وشركه. رواه مسلم - [00:00:23](#)

هذا الحديث اورده المؤلف رحمه الله تعالى تحت باب ما جاء في الرياء يقول ابو هريرة رضي الله عنه مرفوعة يعني يرفعه الى النبي

صلى الله عليه وسلم يعني هذا الكلام - [00:00:44](#)

ليس من كلام ابي هريرة يقول قال الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى يعني هذا له حكم الاحاديث القدسية

والحديث القدسي هو دون القرآن وفوق السنة فوق الحديث النبوي - [00:01:09](#)

يعني ان الله جل وعلا تكلم بهذا ولكن هذا ليس له حكم القرآن فلا يقرأ في الصلاة ويقرأه المرء وان كان جنبا وهو من كلام الله جل

وعلا يقول الله جل وعلا انا اغنى الشركاء عن الشرك - [00:01:40](#)

اي هو جل وعلا غني والغني لا يقبل المشاركة اذا عمل المرء عملا لله ولغيره الله جل وعلا يخبر بانه غني عنه ولا يقبله ولا يريد به ولا

يثيب عليه وانما هو للذي اشرك - [00:02:15](#)

انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اي عمل نكرة للتعميم اشرك معي فيه غيري. يعني جعله لله ولغير الله تركته وشركه تركته

فلم اقبل هذا العمل ولا اتيب عليه - [00:02:52](#)

والله جل وعلا لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا لوجهه الكريم بشرط ان يكون موافقا لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يقبل

الله جل وعلا من العمل الا ما - [00:03:21](#)

اكتمل فيه شرطان اساسيان اخلاص العمل لله اذا كان المرء عمل العمل هذا من اجل ان يمدح ويثنى عليه الله غني عنه ولا يقبله ولا

يثيب عليه والشرط الثاني ان يكون صوابا على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:45](#)

فلا بد من المتابعة حتى وان كان العمل خالصا لوجه الله اذا لم يكن وفق السنة فان الله جل وعلا لا يقبله قل ان كنتم تحبون الله

فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم - [00:04:13](#)

فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا يعني صوابا على وفق السنة ولا يشرك بعبادة ربه احدا يكون خالصا لوجه الله جل وعلا.

نعم قوله عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا - [00:04:38](#)

قال الله تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك الحديث قوله من عمل عملا اشرك معي غيري اي من قصد بعمله غيري من المخلوقين

تركته وشركه ولا بن ماجة فانا بريء وهو الذي اشرك - [00:05:06](#)

يعني الله بريء منه ليس له ولا يقبله ولا يثيب عليه. وعليه ان يبحث عن عمله من اجله ليثيبه عليه ان كان عنده ثواب ولا بن ماجة

فانا بريء قال الطيبي الضمير المنسوب في قوله تركته يجوز ان يرجع الى العمل - [00:05:26](#)

يعني تركته يعني عمله هذا فلا اقبله. نعم قال ابن رجب رحمه الله واعلم ان العمل لغير الله اقسام وتارة يكون رياء محضا كحال

المنافقين كما قال تعالى واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس ولا يذكرون الله الا قليلا - [00:05:55](#)

وهذا الرياء المحض لا يكاد يصدر عن مؤمن في فرض الصلاة والصيام وقد يصدر في الصدقات او الحج الواجب او غيرهما من الاعمال الظاهرة او التي يتعدى نفعها فان الاخلاص فيها عزيز - [00:06:25](#)

وهذا العمل لا يشق مسلم انه حابط وان صاحبه يستحق المقت من الله والعقوبة قال ابن رجب رحمه الله في كتابه جامع العلوم والحكم للاربعة النووية يقول رحمه الله على حديث انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى - [00:06:41](#)

واعلم ان العمل لغير الله اقسام يكون المرء عمله اصلا لغير الله وهذا كأمل المنافقين المنافق يصلي لاجل ان يقال انه مسلم يصلي ويزكي ليدفع عن نفسه ويتظاهر بالاعمال الصالحة وهو يقصد المخلوقين - [00:07:18](#)

في حقل دمه ولحفظ ماله الحفاظ على قيمته ومركزه في المجتمع الاسلامي وهو لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر وهذا العمل حابط من اصله وصاحبه ممقوت ويستحق العقوبة من الله جل وعلا - [00:07:57](#)

وقد توعد الله جل وعلا بالنار في قوله ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار هذا نوع من انواع العمل التي تكون لغير الله يقول الصلاة والصيام لا يصدر من مسلم - [00:08:28](#)

يصوم ويصلي لاجل الناس وانما الغالب ان هذا يكون من المنافقين لكن المسلم ضعيف الايمان قد يزكي ليقال عنه انه جواد وقد يحج ليقال عنه انه يحب الاعمال الخيرية. ويجتهد فيها ويحج - [00:08:58](#)

ويعتمر لاجل ان يمدح ولا شك ان صاحب هذه الصفة عند الله جل وعلا. نعم وتارة يكون العمل لله الصفة الثانية الحالة الثانية وتارة يكون العمل لله وبشاركه الرياء فان شاركه من اصله فالنصوص الصحيحة تدل على بطلانه - [00:09:23](#)

وذكر احاديث تدل على ذلك منها هذا الحديث وحديث شداد ابن اوس مرفوعا من صلى يرائي فقد اشرك. ومن صام يرائي فقد اشرك. ومن تصدق يرائي فقد اشرك. وان الله عز وجل يقول - [00:09:59](#)

انا خير قسم لمن اشرك بي. فمن اشرك بي شيئا فان جدة عمله وقليله وكثيره لشريكه الذي اشرك به انا عنه غني رواه احمد الحال الثانية ان يكون العمل لله - [00:10:17](#)

الرجل مسلم ويؤمن بالله لكنه خالطه شيء من الرياء فان خالطه من اصله يعني من اوله. عمل لله ولغير الله هذا حابط لانه داخله الشرك من اول الامر كأن يكون مثلا - [00:10:38](#)

نظر هو جالس فنظر الى شخص ينظر اليه فقام يصلي من اجل ان يمدحه هذا الرجل واطمأن في صلاته واطال في ركوعه وسجوده ما دام هذا الرجل ينظر اليه فهذا الرياء والشرك داخله من اوله. من حين بدأ في الصلاة من حين قام الى الصلاة هو يقصد هذا الرجل - [00:11:11](#)

ويقصد ثواب الله في نيته فهذا الله جل وعلا غني عنه وهو حابط لان الرياء والشرك خالطه من اول الامر نعم وذكر احاديث في المعنى ثم قال فان خالط نية الجهاد مثلا نية غير الرياء مثل اخذ اجرة - [00:11:47](#)

او اخذ شيء من الغنيمة او التجارة نقص بذلك اجر جهاده ولم يبطل بالكلية فرق بين ان يكون عمله رياء لاجل مخلوق فهذا باطل الحال الفرع عن هذه الحالة الثانية - [00:12:16](#)

خرج للجهاد في سبيل الله وشجعه على الخروج ان الخارج للجهاد يعطى مبالغ فقال اكثر من هذه المبالغ وهو قصد ثواب الله ورغب في الاجرة فهذا لا يعتبر رياء وانما ينقص عمله بقدر - [00:12:43](#)

التفاته ورغبته بالثواب العاجل ثواب الدنيا الذي هو العطاء نعم قال ابن رجب وقال الامام احمد رحمه الله التاجر والمستأجر والمكري التاجر والمستأجر والمكري اجرهم على قدر ما يخلص من نياتهم في غزواتهم. ولا يكونون مثل من جاهد - [00:13:15](#)

وماله لا يخلط به غيره من حج لاجل ان يتاجر في حجه حج لوجه الله ورغبة في التجارة او حج لوجه الله ورغبة في المال لا يكون كمن حج لوجه الله جل وعلا وحده - [00:13:48](#)

ولا يقال هذا رياء او هذا شرك. وانما الذي حج لاجل التجارة ونحو ذلك او الذي اكره بغيره بالحج وخرج معه لا يقال كمن خرج لوجه

الله تعالى ولا يقال ان عمله هذا شرك وانما عمله هذا ناقص - [00:14:19](#)

بقدر ما خالط نيته ولهذا نقل الامام نقل ابن رجب عن الامام احمد رحمه الله قال التاجر يعني الذي خرج مع المجاهدين بقصد التجارة يعني يجاهد ويتاجر او خرج للحج - [00:14:45](#)

ليحج وليتاجر قال هذا ينقص اجره بقدر ما خالطه من ارادة الدنيا التاجر والمستاجر. يعني الذي استأجر بغيره وخرج مع بغيره والمكري كذلك الذي اكره اشياه او امتعته وخرج معها - [00:15:07](#)

هذا لا يقال عنه انه مشرك او مرائي وانما قصد شيئا من الدنيا فينقص عمله ثوابه بقدر ما خالطه من ارادة الدنيا وقال ايضا في من يأخذ جعل الجهاد اذا لم يخرج لاجل الدراهم فلا بأس كانه خرج لدينه ان اعطي شيئا اخذه - [00:15:34](#)

من يأخذ جعل الجهاد؟ مثلا يقال الذي يخرج للجهاد يعطى الف ريال مثلا واحد خرج لوجه الله جل وعلا ولم يخطر على باله هذا العطاء اخر خرج لوجه الله جل وعلا لكن حسب حساب لهذا العطاء - [00:16:07](#)

قال لوجه الله جل وعلا وبعدين في مكسب في غنيمة فيه الف ريال نسدد به الدين او نفق به على العيال او نحو ذلك هذا ينقص اجره بقدر ما خالط نيته. الثالث - [00:16:42](#)

خرج لوجه الله جل وعلا ولا يهتم هذا العطاء. ان اعطي اخذ وان لم يعطى فلا يبالي هذا لا يضره. لانه ما خرج من اجله وانما اخذ ما اعطي ليستعين به - [00:17:00](#)

وروي عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال اذا اجمع احدكم على الغزو فعوضه الله رزقا فلا بأس بذلك واما ان احدكم اعطي دراهم غزى وان لم يعطى لم يغز فلا خير في ذلك - [00:17:18](#)

يعني اثنان احدهما خرج لوجه الله جل وعلا ثم لما خرج اعطي اخذ هذا العطاء واستعان به اخر قليل له الغزو في سبيل الله قال كم؟ كم تعطونني قالوا نعطيك الف؟ قال لا الف قليل ما اخرج. قالوا نعطيك الفين. قال اذا اخرج - [00:17:39](#)

هذا لا هذا قصد الدنيا محو والشراء بخروجه فهو خرج من اجل الدنيا اذا اجمع احدكم على الغزو فعوضه الله رزقا فلا بأس بذلك اذا اعطي من ضمن المجاهدين فاخذ فلا بأس بذلك - [00:18:06](#)

ان لم يخرج الا من اجل العطاء هذا هو الذي يضره وروي عن مجاهد رحمه الله انه قال في حج الجمال وحج الاجير. وحج التاجر هو تام لا ينقص من اجرهم - [00:18:29](#)

شيء اي لان قصدهم الاصيل كان هو الحد دون التكسب حسب نياتهم اذا قصد الحج ثم تكسب فلا حرج عليه اذا قصدت التكسب اصلا خرج للحج من اجل الكسب. فهذا هو المذموم. نعم - [00:18:51](#)

واما ان كان اصل العمل لله ثم طرأ عليه نية الرياء فان كان خاطرا ثم دفعه فلا يضره بغير خلاف. هذه الحالة الثالثة الحالة الاولى العمل لغير الله مطلقا الحالة الثانية العمل لله وخالطه الرياء من اصله - [00:19:18](#)

هذا الظاهر انه ممقوت ولا يقبل ولا ينفعه الثالث العمل لله وبدأ العمل لله ثم خالطه الرياء فان دافعه وجاهد نفسه في الاخلاص فان هذا الذي عرظ وزال لا يضره باذن الله. نعم - [00:19:42](#)

وان استرسل معه فهل يهبط عمله ام لا فيجازى على اصل نيته في ذلك اختلاف بين العلماء من السلف اذا استرسل معه الرياء اصر العمل لله اولا. ثم دخله الرياء - [00:20:12](#)

فان جاهد نفسه ودفعه لا يضره باذن الله لانه جمع بين العمل والاخلاص لله وبين مجاهدة النفس في الاخلاص ان استرسل معه واستمر معه الرياء اصل عمله لله وداخله الرياء واستمر معه - [00:20:29](#)

فهذا محل خلاف بين العلماء رحمهم الله هل يثاب على هذا العمل او لا قال بعضهم يثاب عليه لان الرجل اقدم على العمل لوجه الله جل وعلا. ما قصد غير الله - [00:20:52](#)

لكن عرظ له هذا العارض قال اخرون لا. هذا العارض الذي عرظ له ولم يدفعه يبطله ويحبط عمله هذا من اوله وان استرسل معه فهل يهبط عمله ام لا فيجازى على اصل نيته في ذلك اختلاف بين العلماء من السلف - [00:21:10](#)

قد حكاه الامام احمد وابن جرير. ورجح ان عمله لا يبطل بذلك. بذلك لان الاصل الاخلاص لله. نعم. وانه يجازى بنيته الاولى. نيته الاولى لانه ما دفعه الى العمل اصلا - [00:21:37](#)

اول الامر الا العمل لله وهو مروي عن الحسن وغيره. وفي هذا المعنى جاء حديث ابي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الرجل يعمل العمل من الخير يحمد الله الناس عليه فقال تلك عاجل بشرى المؤمن رواه مسلم - [00:21:57](#)

يعني العمل عمله لله جل وعلا واخفاه لله ثم اطلع عليه فسر بثناء الناس عليه ومحبتهم له. وتقديرهم له لاجل عمله لله ويقول صلى الله عليه وسلم تلك عاجل بشرى المؤمن. يعني هذا السرور الذي يحصل له في الدنيا من - [00:22:22](#)

من الثواب من ما ينشطه على العمل يعني ما عمل من اجل الناس وانما لما شكره الناس على عمله هذا سره ذلك وعن ابي سعيد مرفوعا الا اخبركم بما هو بما هو اخوف عليكم عندي من المسيح الدجال. يكفي يكفي - [00:22:50](#)

اذا فهذا الحديث الصحيح وهو من الاحاديث القدسية ان الله جل وعلا يقول انا اغلى الشركاء عن الشرك لانه جل وعلا غني ليس في حاجة الى العمل ولا يقبل من العمل الا ما كان خالصا لوجهه. فان شابه شائبة فالله جل وعلا غني عنه. فهذا حث للمسلم - [00:23:17](#)

في اخلاص العمل لله جل وعلا ومجاهدة نفسه في الاخلاص وعليه ان يعمل العمل لوجه الله الذي يثيبه ويطلع عليه بخلاف ما اذا عمله لمخلوق ضاع عمله والمخلوق لا يثيبه شيء - [00:23:49](#)

ولا ينفعه بشيء بل يهدر عمله فقط وذلك تلاعب من الشيطان ليخرجه عن العمل لله وليجعل عمله مشوبا بالرياء والسمعة في بطل والعياذ بالله والنبي صلى الله عليه وسلم يخبر عن ربه جل وعلا انه قال هذا القول ليخلص العباد لله جل وعلا - [00:24:14](#)

من كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا. ولا يشرك بعبادة ربه احدا اه والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين يقول السائل - [00:24:46](#)

قوله تعالى فيه آيات بينات مقام ابراهيم السؤال هل مقام ابراهيم في آيات الحرم وهل الآية ظاهرة على طبيعتها كما هي؟ ام يحجبها حاجب الكلام عن المسجد الحرام فيه آيات بينات - [00:25:09](#)

مقام ابراهيم ما المراد بمقام مقام ابراهيم من الآيات البينات ما المراد بمقام ابراهيم قيل مقام ابراهيم اي صلاته فيه اي هذا المسجد من الآيات البينات كونه مصلى لابراهيم عليه الصلاة والسلام - [00:25:33](#)

وقيل المراد بمقام ابراهيم هذا المقام الذي قام عليه وهو يبني الكعبة هو وابنه اسماعيل عليهما الصلاة والسلام فالآيات البينات مقام ابراهيم قيل كونه مصلى لابراهيم والمراد عموم المسجد الحرام او المراد مقام - [00:26:04](#)

ابراهيم الحجر الذي قام عليه وهو يبني الكعبة مع ابنه اسماعيل عليهما الصلاة والسلام يقول السائل اذا دخلت المسجد ونسيت ان اصلي ركعتين تحية المسجد ثم تذكرت بعد ذلك هل اتي بها ام اتركها - [00:26:31](#)

بل تأتي بها اذا نسيت وجلست ثم تذكرت فقم وصلها لقول النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب صلاة الجمعة لما دخل الرجل وجلس قال له اصليت ركعتين؟ قال لا. قال قم فصلي ركعتين - [00:26:52](#)

يقول هل يصح للمقيم في مكة ان يطوف عن اخيه الموجود خارج مكة؟ علما بان اخاه حي الطواف عن الغير محل خلاف بين العلماء رحمهم الله بعض العلماء اجاز ذلك - [00:27:18](#)

حيث ان الطواف جزء من الحج والحج يجوز عن الغير وبعض العلماء منع ذلك قال ان الطواف عن الغير لم يرد في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده - [00:27:36](#)

فاذا كان هذا العمل الذي هو الطواف عن الغير مشكوك في وصوله فالاحسن للمرء ان يطوف لنفسه ويدعو لمن احب من والديه واخوانه المسلمين. ويدعو لولاة المسلمين ويدعو لعموم المسلمين بالنصر والتعبيد - [00:27:51](#)

على الاعداء هذا الذي يقول انه كان له اخ وهجره وقد بلغت مدة الحجر اربع سنوات لا يا اخي ما يجوز لك ذلك عليك ان تتناقش مع اخيك فان كان مخطئ تبين له خطأ - [00:28:14](#)